

## ملخص قضية رقم: ق/ 825/3 لعام 1427 هـ



### اسانيد وقواعد متعلقة بالقضية

شروط استحقاق السمسار لأجرته :  
ان يتم العقد على يد الوسيط أي أن يكون إبرام الاتفاق أو الصفقة راجعاً إلى جهد السمسار وسعيه

أن يكون هناك اتفاق بين السمسار وعميله على أن يقوم السمسار له بعمل محدد

أن يتم السمسار عمله بنجاح بحيث يتم إبرام الصفقة التي توسط بها، فإذا لم تتم هذه الصفقة فإنه لا يستحق الأجرة إلا إذا كان عدم إتمامها راجع إلى تخلف أحد المتعاقدين

المقرر في القواعد الشرعية أن أجره السمسرة هي مقابل التوسط في إبرام العقد وإتمامه وتُسحق بعد استيفاء ذلك

قول البعلبي في شرحه على الأتباء والنظائر والدلال و السمسار اذا عمل ولم يبع لا شيء له

### الحكم والتسبيب:

بعد ثبوت ان الجهود التي بذلها المدعي لم تكن هي السبب في إبرام العقد بين المدعي عليها و( س) ذلك بأن اهم شروط استحقاق السمسار لأجرته هو انعقاد العقد عن طريقه رخصت الدعوى -

### الأطراف:

المدعي:  
السمسار  
المدعي عليه:  
شركة (ب)

### سبب النزاع وأهم وقائع القضية:

1

مطالبة المدعي إلزام المدعي عليها بدفع اجرة الوساطة لقيامه بالتوسط  
بإدخال ( س ) كمؤسس في شركة ( ب ) بموجب اتفاق مع المدعي عليها

2

عدم وجود عقد مكتوب بين الطرفين يحدد حقوق والتزامات كل منهما

3

إجابة المدعي عليها بعدم صحة دعوى المدعي وبأن دخول ( س ) في الشركة لم يكن نتيجة وساطة المدعي وإنما جاء متأخراً عنها وليس بسببها وان المدعي لم تفلح جهوده ولم يحضر المفاوضات التي تمت

4

عدم انكار المدعي

الطالبة : ساره آل سلطان 2017-1439  
المادة : العقود التجارية وعمليات البنوك